# العبادات

## باب الطهـــــارة

١- **عن أنس**؛ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا دخل الخَلاءَ قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ». [متفق عليه].

٢- **عن أبي قتادة**: عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ، وَلا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ». [متفق عليه].

٣- **عن أبي هريرة**؛ أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ». [متفق عليه].

٤- **عن جابر**؛ عن رسول الله ﷺ أنه نهى أنْ يُبالَ في الماء الراكد. [رواه مسلم].

٥- **عن أم قيس بنت مِحْصَنٍ**: أنها أتت بابنٍ لها صغيرٍ لم يأكل الطَّعامَ إلى رسول الله ﷺ، فأجْلسَهُ رسولُ الله ﷺ في حِجْرِهِ فبال على ثوبه، فدعا بماء فنَضَحَهُ ولم يغْسِلْهُ. [متفق عليه].

٦- **عن عائشة**؛ قالت: كان النبيُّ ﷺ يُؤتى بالصِّبيانِ فيدعُو لهم، فأُتِيَ بصبيٍّ فبالَ على ثوبه، فدعا بماء فأتبعَهُ إيَّاه ولم يغْسِلْهُ. [متفق عليه].

٧- **عن ابن عمرَ**: أن رجلًا مرَّ ورسولُ الله ﷺ يبول، فسلَّم فلمْ يَرُدَّ عليه. [متفق عليه].

٨- **عن أبي هريرة**؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ». قالوا: وما اللعَّانان يا رسول الله؟ قال: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ». [رواه مسلم].

٩- **عن أبي أيوب الأنصاري**؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا». قال أبو أيوب: فقَدِمْنا الشَّامَ فوجدنا مراحيضَ بُنيت قِبَلَ القِبْلة فننحرفُ ونستغفرُ الله تعالى. [متفق عليه].

١٠- **عن عبد الله بن عُمر**؛ أنه كان يقول: إنَّ أناساً يقولون: إذا قعدتَ على حاجتِك فلا تستقبلِ القِبلة ولا بيت المقدس. فقال عبد الله بن عمر: لقد ارتقيت يوماً على ظهر بيت لنا، فرأيت رسولَ الله ﷺ على لَبِنَتَيْنِ مستقبلاً بيتَ المقدس لحاجته. [متفق عليه]. وفي رواية لهما: مستدبرَ القِبلة مستقبل الشام. زاد في رواية البخاري: وقال: لعلَّك من

الذين يُصلُّون على أوراكِهِمْ؟ فقلت: لا أدري والله. قال مالكٌ: يعني الذي يُصلِّي ولا يرتفع عن الأرض، يسجد وهو لاصِقٌ بالأرض. وفي أول رواية مسلم: عن واسعِ بن حَبَّانَ؛ قال: كنت أصلِّي في المسجد. وعبدُ الله بن عمرَ مُسْنِدٌ ظهرَه إلى القِبلة، فلمَّا قَضيتُ صلاتي انصرفت إليه من شِقِّي، فقال: عبد الله: يقولُ ناسٌ. .

١١ - **عن أبي هُريرة**: عن رسول اللهِ ﷺ قال: «إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ على حاجَتِهِ فلا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ولا يَسْتَدْبِرْهَا». [رواه مسلم].

١٢ - **عن سلمان**؛ قال: قيل له: قد علَّمكم نبيُّكُمْ ﷺ كلَّ شيء حتى الْخِرَاءَةَ. قال، فقال: أجلْ، لقد نهانا أن نستقبلَ القِبلة لغائطٍ أو بولٍ، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقلَّ من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيعٍ أو بعظمٍ. [رواه مسلم]. وفي رواية: ونهى عن الروث.

١٣ - **عن جابر**؛ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُتَمَسَّحَ بعظم أو بِبَعَرٍ. [رواه مسلم].

١٤ - **عن عبد الله بن مسعود**؛ قال: أتى النبيُّ ﷺ الغائط فأمرني أن آتيَهُ بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم أجده، فأخذت رَوْثَةً فأتيته بها، فأخذ الحجرين وألقى الرَّوثة، وقال: «هَذَا رِكْسٌ». [رواه البخاري].

١٥ - **عن أبي هريرة**؛ قال: اتَّبعتُ النبيّ ﷺ وخرج لحاجته فكان لا يلتفت، فدنوت منه، فقال: «ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا - أو نحوه - وَلا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلا رَوْثٍ». فأتيته بأحجار بطرف ثيابي فوضعتها إلى جنبه وأعرضت عنه، فلما قضى أتْبَعَهُ بِهِنَّ. [رواه البخاري]. وزاد في رواية: ثم انصرفت حتى إذا مشيت، فقلت: ما بالُ الْعظمِ والرَّوْثَةِ؟. قال: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ - وَنِعْمَ الْجِنُّ - فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلا بِرَوْثَةٍ إِلا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا».

١٦ - **عن أنس بن مالك**؛ قال: كان النبيُّ ﷺ: إذا خرج لحاجته أَجِيءُ أنا وغلامٌ معنَا إِدَاوَةٌ من ماء. يعني يستنجي به. [متفق عليه] وفي رواية للبخاري: كان إذا تبرز.

١٧ - **عن أنس بن مالك**؛ أن رسول الله ﷺ دخل حائطاً وتَبِعَهُ غلام معه بِمِيْضَأَةٍ - هو أصغرنا - فوضعها عند سِدْرَةٍ فقضى رسول الله ﷺ حاجته فخرج علينا وقد استنجى بالماء. [رواه مسلم].

١٨ - **عن عبد الله بن جعفر**؛ قال: أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه، فأسَرَّ إليَّ حديثاً لا أُحدِّث به أحداً من الناس، وكان أحبَّ ما استتر به رسولُ الله ﷺ لحجاته هَدَفٌ أو حَائِشُ نَخْلٍ. [رواه مسلم].

١٩ - **عن جابر بن عبد الله**؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ». [رواه مسلم].

٢٠ - **عن أبي وائل**؛ قال: كان أبو موسى الأشعري يُشدِّدُ في البول، ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوبَ أحدِهم قَرَضَهُ. فقال حذيفة: ليته أمسك، أتى رسول الله ﷺ سُباطة قوم، فبال قائماً. [متفق عليه]. ولفظ مسلم وآخره عند البخاري: كان أبو موسى يُشدِّدُ في البول ويبول في قارورة ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جِلْدَ أحدهم بولٌ قرضَهُ بالمقاريض. فقال حذيفةُ: لَوَدِدْتُ أنَّ صاحبكم لا يشدِّد هذا التشديد. فلقد رأيتُني أنا ورسول الله ﷺ نتماشى، فأتى سُباطةَ خلف حائط فقام كما يقوم أحدكُم، فبال فانتبذتُ منه فأشار إليَّ فجئت فَقُمْتُ عند عَقِبِهِ حتى فرغَ.

٢١ - **عن حُذيفة**؛ قال: أتى النبيُّ ﷺ سُبَاطةَ قومٍ، فبال قائماً، ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ. [متفق عليه]. زاد في رواية لمسلم: ومسح على خفيه.

٢٢ - **عن عليٍّ**؛ قال: كنتُ رجلًا مَذَّاءً فاستحييْتُ أن أسأل رسولَ الله ﷺ، فأمرتُ المقداد بن الأسود فسأله، فقال له: «فِيهِ الْوُضُوءُ». [متفق عليه]. وفي رواية لهما: فأمرت رجلًا أن يسأل النبيَّ ﷺ لمكان ابنته. وفي رواية لمسلم: قال: «تَوَضَّأْ وَانْضَحْ فَرْجَكَ».

٢٣ - **عن عبد الله بن شهاب الخَولانيِّ**؛ قال: كنتُ نازلًا على عائشة، فَاحْتَلَمْتُ في ثوبيَّ فغَمَسْتهما في الماء، فرأتني جارية لعائشة فأخبرتها، فبعثت إليَّ عائشة فقالت: ما حملك على ما صنعت بثوبيك؟. قال: قلت: رأيت ما يرى النائم في منامه. قالت: هل رأيت فيهما شيئاً؟. قلت: لا. قالت: فلو رأيتَ شيئاً غَسَلْتَهُ، لقد رأيتُني وإنِّي لأحُكُّه من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بِظُفُري. [رواه مسلم].

٢٤- **عن علقمةَ والأسود:** أن رجلًا نزل بعائشةَ، فأصبح يغسل ثوبه فقالت عائشة: إنما كان يُجْزِئُكَ - إن رأيتَهُ - أن تغسل مكانه، فإن لم تَرَ، نَضَحْتَ حولهُ، ولقد رأيتُني أفرُكُه من ثوب رسول الله ﷺ فركاً فيصلّي فيه. [رواه مسلم].

٢٥- **عن سليمانَ بن يسارٍ؛** قال: سألتُ عائشةَ عن المنيِّ يُصيب الثوب؟. فقالت: كنتُ أغْسِلُه من ثوب رسول الله ﷺ، فيخرج إلى الصلاة وأثر الغَسْل في ثوبه: بُقَعُ الماء. [متفق عليه].

٢٦- **عن ابن المغفَّل؛** قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب، ثم قال: «مَا بَالُهُمْ وَبَالَ الْكِلَابِ». ثم رخَّصَ في كلب الصيد وكلب الغنم، وقال: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ». [رواه مسلم].

٢٧- **عن أبي هريرة؛** قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا». [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم: «طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أُولاهُنَّ بِالتُّرَابِ».

٢٨- عن ميمونة: أن رسول الله ﷺ سُئل عن فأرة سقطت في سمن، فقال: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ». [رواه البخاري].

٢٩- **عن عبدالله ابن عباس؛** قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا دُبِغَ الإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ». [رواه مسلم]. وفي رواية عن أبي الخير قال: رأيت على ابن وَعْلَةَ السَّبَئِيِّ فَرْواً فَمَسِسْتُه، فقال: ما لك تَمَسُّه؟. قد سألتُ عبدَ الله بن عباس قلت: إنَّا نكون بالمغرب ومعنا البربر والمجوس، نُؤتى بالكَبْش قد ذبحوه ونحن لا نأكل ذبائحهم، ويأتونا بالسِّقاء يجعلون فيه الوَدَكَ. فقال ابن عباس: قد سألنا رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «دِبَاغُهُ طَهُورُهُ». وفي رواية: سألت ابن عباس، فقال: اشرب. فقلت: أرَأيٌ تراه؟. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دِبَاغُهُ طَهُورُهُ».

٣٠- **عن سَوْدَةَ؛** قالت: ماتت لنا شاة فدبغنا مَسْكَهَا، ثم ما زلنا نَنْبِذُ فيه حتى صار شَنًّا. [رواه البخاري].

٣١- **عن ابن عباس؛** قال: وجد النبيُّ ﷺ شاة مَيْتَةً أُعْطِيَتْها مولاةٌ لميمونةَ من الصَّدقةِ، قال: النبيُّ ﷺ: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا». قالوا: إنها مَيْتَةٌ؟!. قال: «إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا». [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم: «هَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَغْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ».

الحيـض

٣٢- **عن عائشة**؛ أن امرأة سألت النبيَّ ﷺ عن غُسْلِها من المَحِيض فأمرها كيف تغتسل، قال: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا». قالت: كيف أتطهر؟. قال: «تَطَهَّرِي بِهَا». قالت: كيف؟. قال: «سُبْحَانَ اللهِ! تَطَهَّرِي». فاجتذبتها إليَّ، فقلت: تتبَّعي بها أثر الدم. [متفق عليه] ولهما: «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فتوضَّئي ثلاثاً». وفي رواية لمسلم: عن عائشة: أن أسماء سألت النبيَّ ﷺ عن غُسْل المحيض؟ فقال: «تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا، فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكاً شَدِيداً حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا». فقالت أسماء: وكيف تطهَّر بها؟. فقال: «سُبْحَانَ اللهِ! تَطَهَّرِينَ بِهَا» فقالت عائشة - كأنها تُخفي ذلك - تتبَّعين أثر الدم. وسألته عن غُسْل الجنابة؟. فقال: «تَأْخُذُ مَاءَ فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، أَوْ تُبْلِغُ الطُّهُورَ ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكاً شَدِيداً حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ». فقالت عائشة: نعم النساءُ نساءُ الأنصار! لم يكن يمنعُهنَّ الحياءُ أن يتفقَّهن في الدين.

٣٣- **عن مُعاذة**؛ أن امرأة قالت لعائشة: أتجزي إحدانا صلاتها إذا طَهُرت؟. فقالت: أَحَرُورِيَّةٌ أنتِ؟ كنا نَحِيض مع النبيِّ ﷺ فلا يأمرنا به. أو قالت: فلا نفعله. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم: قالت: سألتُ عائشةَ فقلت: ما بال الحائض تقضي الصومَ ولا تقضي الصلاةَ؟. فقالت: أحرورية أنت؟. قلت: لستُ بحرورية، ولكني أسأل. قالت: كان يصيبنا ذلك فنُؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

٣٤- **عن عائشة**؛ قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حُبيشٍ إلى النبيِّ ﷺ فقالت: يا رسول الله! إني امرأة أُسْتَحاضُ فلا أَطْهُرُ أفأدَعُ الصلاةَ؟. فقال رسول الله ﷺ: «لا، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ فَدَعِي الصَّلاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي». [متفق عليه]. زاد البخاري: «ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ». وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِي: «دَعِي الصَّلاةَ قَدْرَ الأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا».

٣٥- **عن أُمِّ عطية**؛ قالت: كنا لا نعدُّ الكُدْرَةَ والصُّفْرَةَ شيئاً. [رواه البخاري].

٣٦- **عن عائشة**؛ أن أمَّ حبيبة اسْتُحيضت سبع سنين، فسألتْ رسول الله ﷺ عن ذلك فأمرها أن تغتسل، فقال: «هَذَا عِرْقٌ». فكانت تَغْتسل لكل صلاة. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم: أنها قالت: إن أم حبيبة سألت رسول الله ﷺ عن الدم؟. فقالت عائشة: رأيت مِرْكَنَها ملآنَ دماً، فقال لها رسول الله ﷺ: «امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي».

٣٧- **عن أسماء بنت أبي بَكْرٍ**؛ أنها قالت: سألتِ امرأة رسولَ الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدمُ من الحيضة كيف تصنع؟. فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرُصْهُ ثُمَّ لِتَنْضَحْهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ لِتُصَلِّي فِيهِ». [متفق عليه]. ولهما: «تَحُتُّهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ وَتَنْضَحُهُ وَتُصَلِّي فِيهِ».

٣٨- **عن عائشة**؛ قالت: ما كان لإحدانا إلا ثوبٌ واحد تحيض فيه، فإذا أصابه شيء من دم، قالتْ بِرِيقِها فَقَصَعْتُهُ بِظُفْرِها. [رواه البخاري].

٣٩- **عن عائشة**؛ قالت: كانت إحدانا تحيض ثم تَقْتَرِصُ الدَّمَ من ثوبها عند طُهرها، فتَغسِلهُ وتنضح على سائره، ثم تصلِّي فيه. [رواه البخاري].

٤٠- **عن عائشة**؛ قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسولُ الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تَتَّزِرَ في فَوْرِ حيضتها ثم يباشرُها، قالت: وأيُّكم يملك إِرْبَهُ، كما كان النبيُّ ﷺ يملك إِرْبَهُ؟. [متفق عليه].

٤١- **عن عُروة**؛ أنه سُئل: أتخدُمُني الحائضُ أو تدنو منيَّ المرأة وهي جُنُبٌ؟. فقال عروة: كلُّ ذلك عليَّ هين، وكلّ ذلك تخدمني، وليس على أحد في ذلك بأسٌ، أخبرتني عائشة أنها كانت تُرَجِّلُ، تعني رأس رسول الله ﷺ، وهي حائض، ورسول الله ﷺ حينئذ مُجاور في المسجد يُدْني لها رأسه، وهي في حجرتها، فترجِّله وهي حائضٌ. [متفق عليه].

٤٢- **عن ميمونة**؛ أنها كانت تكون حائضاً لا تُصلِّي، وهي مفترشة بِحِذاءِ مسجد رسول الله ﷺ وهو يصلِّي على خُمْرَتِهِ، إذا سجد أصابني بعض ثوبه. [متفق عليه]. وفي رواية لهما: قالت: كان رسول الله ﷺ يصلِّي وأنا حذاءَهُ، وأنا حائض، وربما أصابني ثوبه إذا سجد. قالت: وكان يصلِّي على الخُمْرَةِ.

٤٣ - **عن عائشة**؛ قالت: كنت أشرب وأنا حائض، ثم أناولُه النبيَّ ﷺ فيضع فاه على موضع فِيَّ فيشرب، وأتعرَّق العَرقَ وأنا حائض. ثم أناوله النبيَّ ﷺ فيضع فاه على موضع فِيَّ. [رواه مسلم].

٤٤ - **عن عائشة**؛ قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ». قالت: فقلت: إني حائض. فقال: «إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ». [رواه مسلم].

٤٥ - **عن أبي هريرة**؛ قال: بينما رسولُ الله ﷺ في المسجد، فقال: «يَا عَائِشَةُ! نَاوِلِينِي الثَّوْبَ». فقالت: إني حائض. فقال: «إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ». فناولته. [رواه مسلم].

٤٦ - **عن عائشة**؛ قالت: كان النبيُّ ﷺ يصلِّي من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض، وعليَّ مِرْطٌ وعليه بعضه إلى جنبه. [رواه مسلم].

٤٧ - **عن عائشة**؛ قالت: إنَّ النبيَّ ﷺ كان يتَّكئُ في حجْري وأنا حائض، ثم يقرأ القرآن. [متفق عليه].

٤٨ - **عن أم سلمة**، قالت: بينا أنا مع النبيِّ ﷺ مضطجعة في خَمِيصةٍ إذ حِضْتُ فانْسَلَلتُ، فأخذت ثياب حيضتي، قال: «أَنُفِسْتِ». قلت: نعم. فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة. [متفق عليه]. زاد في مسلم: وكانت هي ورسول الله ﷺ يغتسلان في الإناء الواحد من الجنابة.

٤٩ - **عن أنس**: أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يُجامعوهُنَّ في البيوت، فسأل أصحاب النبيِّ ﷺ النبيَّ ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾. إلى آخر الآية، فقال رسول الله ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ». فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه. فجاء أُسَيْدُ بن حُضَيرٍ وعبَّاد بن بِشْرٍ فقالا: يا رسول الله! إن اليهود تقول: كذا وكذا. فلا نُجامعهُنَّ؟. فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجا فاستقبلهما هَدِيَّةٌ من لَبَنٍ إلى النبيِّ ﷺ فأرسل في آثارهما فسقاهما، فعرفا أن لم يَجِدْ عليهما. [رواه مسلم].

٥٠ - **عن ميمونة**: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه، أمرها فاتَّزرت وهي حائض. [متفق عليه].

٥١- **عن ميمونة**؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يضطجع معي وأنا حائض، وبيني وبينه ثوب. [رواه مسلم].

٥٢- **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ**؛ قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فِطْرٍ إلى المُصلَّى، فمرَّ على النساء فقال: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». فقُلْنَ: وبِمَ يا رسول الله؟. قال: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ». قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسولَ الله؟. قال: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ». قُلن: بلى. قال: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أليس إذا حَاضتْ لم تُصَلِّ ولم تَصُمْ». قُلن: بلى. قال: «فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا». [متفق عليه].

٥٣- **عن عبد الله بن عمر**: عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفَارَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». فقالت امرأة منهنَّ جَزْلةٌ: وما لنا يا رسول الله أكثرَ أهل النار؟. قال: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وما رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ». قالت: يا رسول الله! وما نقصان العقل والدين؟. قال: «أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وتَمكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ». [رواه مسلم].

## الوضـــوء

٥٤- **عن عثمان بن عفان**؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ». [رواه مسلم].

٥٥- **عن حُمران مولى عثمان**؛ قال: أتيت عثمان بن عفان بِوَضُوءٍ فتوضأ ثم قال: إن ناساً يتحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث لا أدري ما هي؟ إلا أني رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل وضوئي هذا. ثم قال: «مَنْ تَوَضَّأَ هكذا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً». [رواه مسلم].

٥٦- **عن حُمران مولى عثمان**؛ قال: توضأ عثمان بن عفان يوماً وُضوءاً حسناً، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: «مَنْ تَوَضَّأَ هكذا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لا يَنْهَزُهُ إِلاَّ الصَّلاةُ غُفِرَ لَهُ مَا خَلا مِنْ ذَنْبِهِ». [رواه مسلم]. وفي رواية: «مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلاَّهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ».

٥٧- **عن عثمان بن عفان**؛ قال: حدثنا رسول الله ﷺ عند انصرافنا من صلاتنا هذه - قال مِسْعَرٌ: أراها العصرَ - فقال: «مَا أَدْرِي أُحَدِّثُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكُتُ؟». فقلنا: يا رسول الله! إن كان خيراً فحدثنا، وإن كان غير ذلك فالله ورسوله أعلم. قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيُتِمُّ الطُّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ، فَيُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، إِلاَّ كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا». [رواه مسلم].

٥٨- **عن أبي هريرة**؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيّاً مِنَ الذُّنُوبِ». [رواه مسلم].

٥٩- **عن حمران مولى عثمان**؛ أنه: رأى عثمان بن عفان دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرارٍ فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاثَ مرارٍ، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [متفق عليه]. وفي رواية لهما: تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ. وفي رواية للبخاري: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قال: وقال النبيّ ﷺ: «لا تَغْتَرُّوا».

٦٠- **عن عبد الله بن زيد**: وسُئل عن وضوء النبيّ ﷺ فدعا بِتَوْرٍ من ماء فتوضأ لهم، فكفأ على يديه فغسلهما ثلاثاً، ثم أدخل يده في الإناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثاً

٦٩- **عن أنس**؛ قال: كان النبيُّ ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، قلت: كيف كنتم تصنعون؟. قال: يُجْزِئ أحدنا الوضوءُ ما لم يُحدث. [رواه البخاري].

٧٠- **عن أبي هريرة**؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُقْبَلُ صَلاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ». [متفق عليه]. زاد في البخاري: قال رجل من حضرموت: ما الحدث يا أبا هريرة؟. قال: فُسَاءٌ أو ضُراط.

٧١- **عن مُصعب بن سعد**؛ قال: دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض، فقال: ألا تدعو الله لي يا ابن عمر؟. قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُقْبَلُ صَلاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ». وكُنتَ على البصرة. [رواه مسلم].

٧٢- **عن عُقبة بن عامر**؛ قال: كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نوبتي، فروَّحتها بِعشيٍّ فأدركت رسولَ الله ﷺ قائماً يحدث الناس، فأدركت من قوله: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». قال: فقلت: ما أجودَ هذه! فإذا قائل بين يديَّ يقول: التي قبلها أجودُ. فنظرت فإذا عمر، قال: إني قد رأيتك جئت آنفاً. قال: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّداً عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ». [رواه مسلم]. وفي رواية: «فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ».

٧٣- **عن عبد الله بن عَمرو**؛ قال: تخلَّف النبيّ ﷺ عنا في سفرة سافرناها، فأدْرَكنا وقد أرهقنا العصر، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». مرتين أو ثلاثاً. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ قال: رجعنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة، حتى إذا كنا بماء بالطريق. تعجَّل قوم عند العصر، فتوضؤوا وهم عِجَالٌ فانتهينا إليهم، وأعقابهم تلوح لم يَمَسَّها الماء، فقال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ».

٧٤- **عن أبي هريرة**؛ قال: إني سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ». [متفق عليه].

وفي رواية لمسلم: عن نُعيم بن عبد الله المُجْمِر؛ قال: رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العَضُدِ، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العَضُدِ، ثم مسح رأسه، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق، ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع في الساق، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ. وقال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْتُمُ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ من إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ». [رواه مسلم].

٧٥- **عن أبي هريرة**؛ وكان يمرُّ والناس يتوضؤون من المِطْهرة، قال: أسْبِغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». [متفق عليه].

٧٦- **عن بُريدة**: أن النبيّ ﷺ صلَّى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، ومسح على خفيه فقال له عمر: لقد صنعتَ اليومَ شيئاً لم تكن تصنعه. قال: «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ». [رواه مسلم].

٧٧- **عن سالم مولى شداد**؛ قال: دخلت على عائشة يوم تُوفِّيَ سعد بن أبي وقاص، فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها، فقالت: يا عبد الرحمن! أسْبِغِ الوضوء، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». [رواه مسلم].

٧٨- **عن عمر بن الخطاب**: أن رجلًا توضأ فترك موضِع ظُفُرٍ على قدمه، فأبصره النبيُّ ﷺ فقال: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ». فرجع ثم صلَّى. [رواه مسلم].

٧٩- **عن أبي حازم**؛ قال: كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة، فكان يمد يده حتى تبلغ إبطه، فقلت له: يا أبا هريرة، ما هذا الوضوء؟!. فقال: يا بني فَرُّوخَ! أنتم هاهنا؟ لو علمت أنكم هاهنا ما توضأت هذا الوضوء، سمعت خليلي ﷺ يقول: «تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ». [رواه مسلم].

٨٠- **عن أبي هُريرة**: أن النبيَّ ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاثًا. فَإِنَّهُ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» [رواه مسلم]. وفي رواية لم يذكر: ثلاثاً.

٨١- **عن أبي هريرة**؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». [رواه البخاري].

٨٢- **عن ابن عباس**: أن النبيَّ ﷺ قام من الليل فقضى حاجته، ثم غسل وجهه ويديه، ثم نام. [رواه مسلم].

٨٣- **عن عبد الله بن عمر**، أنه قال: كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله ﷺ جميعاً. [رواه البخاري].

٨٤- **عن عبد الله بن زيد**، عن عمِّه أنه: شُكِيَ إلى رسول الله ﷺ: الرَّجلُ الذي يُخيَّل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة؟ فقال: «لا يَنْفَتِلْ - أو لا يَنْصرِفْ - حتَّى يَسْمعَ صَوْتاً أو يَجِدَ رِيحاً». [متفق عليه].

٨٥- **عن أبي هريرة**؛ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ». [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم: «إِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْراً، وإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرْ».

٨٦- **عن أبي هريرة**؛ عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا اسْتَيْقَظَ - أَرَاهُ - أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلاثاً ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ». [متفق عليه].

٨٧- **عن أبي هريرة**؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئاً فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ، أَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لا، فَلا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً». [رواه مسلم].

٨٨- **عن جابر بن سَمُرَة**: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أأتوضَّأ من لحوم الغنم؟. قال: «إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فلا تَتَوَضَّأْ». قال: أأتوضأ من لحوم الإبل؟. قال: «نَعَمْ. فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ». قال: أُصلِّي في مرابض الغنم؟. قال: «نَعَمْ». قال: أُصلِّي في مرابض الإبل؟. قال: «لا». [رواه مسلم].

٨٩- **عن سويد بن النعمان**؛ أنه: خرج مع رسول الله ﷺ عام خيبر، حتى إذا كانوا بالصَّهْبَاء، وهي أدنى خيبرَ، فصلَّى العصر، ثم دعا بالأزواد، فلم يُؤتَ إلا بالسويق، فأمر به فَثُرِّيَ، فأكل رسولُ الله ﷺ وأكلنا، ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلَّى ولم يتوضأ. [رواه البخاري].

٩٠- **عن عبد الله بن عباس**: أن رسول الله ﷺ أكل كَتِفَ شاة ثم صلَّى ولم يتوضأ. [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري: أنه انتشل عرقاً من قدر فأكل. وفي رواية لمسلم: أكل عرقاً - أو لحماً - ثم صلَّى ولم يتوضأ ولم يمس ماء.

٩١- **عن عائشة؛ قالت**: كان النبيّ ﷺ يعجبه التيمُّن في تنعُّله وترجُّله وطُهوره، وفي شأنه كله. [متفق عليه].

٩٢- **عن عَمرو بن أمية**؛ أنه: رأى رسول الله ﷺ يحتزُّ من كتِفِ شاة، فدُعي إلى الصلاة، فألقى السكين فصلى ولم يتوضأ. [متفق عليه].

٩٣- **عن أبي رافع**؛ قال: أشهد لَكُنْتُ أشوي لرسول الله ﷺ بطن الشاة، ثم صلَّى ولم يتوضأ. [رواه مسلم].

٩٤- **عن ميمونة**: أن النبيَّ ﷺ أكل عندها كَتِفاً ثم صلَّى ولم يتوضأ.

٩٥- **عن ابن عباس**: أن رسول الله ﷺ شرب لبناً، فمضمض وقال: «إِنَّ لَهُ دَسَماً». [متفق عليه].

٩٦- **عن أنس**؛ قال: أقيمت الصلاة، والنبيُّ ﷺ يناجي رجلًا في جانب المسجد، فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم: أقيمت صلاة العشاء، فقال رجل: لي حاجة. فقام النبيُّ ﷺ يناجيه حتى نام القوم، ثم صلوا. وفي رواية لمسلم: قال أنس: كان أصحاب النبيّ ﷺ ينامون ثم يصلّون ولا يتوضؤون.

٩٧- **عن سعيد بن الحارث**، عن جابر بن عبد الله؛ أنه: سأله عن الوضوء مما مسَّت النارُ؟. فقال: لا، قد كنا زمان النبيّ ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلًا، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا، ثم نصلّي ولا نتوضأ. [رواه البخاري].

٩٨- **عن زيد بن ثابت**؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْـوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». [رواه مسلم].

٩٩- **عن عائشة**؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». [رواه مسلم].

١٠٠- **عـن عمـر بن عبـد العزيز**؛ أن عبد الله بـن إبراهيم بن قارظ أخبره: أنـه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد، فقال: إنما أتوضأ من أثوار أقِطٍ أكلتها، لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». [رواه مسلم].

١٠١- **عن المُغيرة بن شُعبة**؛ قال: كنت مع النبيِّ ﷺ ذات ليلة في سفر، فقال: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟». قلت: نعم. فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل، ثم جاء، فأفرغت عليه الإداوة، فغسل وجهه ويديه، وعليه جُبَّةٌ من صوف، فلم يستطع أن يُخرج ذراعيه منها، حتى أخرجهما من أسفل الجبَّة، فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه، ثم أَهْوَيْتُ لأنزع خفَّيه فقال: «دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ». فمسح عليهما. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم: ومسح بناصيته وعلى العمامة، وعلى الخفين. وفي رواية لمسلم: مقدم رأسه. وفي رواية للبخاري: في غزوة تبوك.

١٠٢- **عـن أبـي هُريرة**: أن رسـول الله ﷺ قـال: «لَوْلا أَنْ أَشُـقَّ عَلَى أُمَّتِـي - أَوْ عَلى النَّاسِ - لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاةٍ». [متفق عليه]. ولفظ مسلم: «عَلى الْـمُؤْمِنِينَ». وفيه: «عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ».

١٠٣- **عن ابن عباس**؛ أنه بات عند النبيِّ ﷺ ذات ليلة فقام نبيُّ الله ﷺ من آخر الليل، فخرج فنظـر في السـماء ثم تلا هـذه الآية فـي آل عمـران: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾. حتـى بلـغ: ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾. ثـم رجـع إلى البيت فتسـوك وتوضأ، ثم قام فصلَّى، ثم اضطجع، ثم قام فخرج فنظر إلى السماء فتلا هذه الآية، ثم رجع فتسوَّك فتوضأ، ثم قام فصلَّى. [رواه مسلم].

١٠٤- **عـن أبـي موسـى**؛ قال: أتيـت النبيَّ ﷺ فوجدته يسـتنُّ بسـواك بيده، يقـول: «أُعْ أُعْ». والسواك في فيه، كأنه يتهوَّعُ [متفق عليه].

١٠٥ - **عن عائشة**: أن النبيّ ﷺ كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك. [رواه مسلم].

١٠٦ - **عن أنس**؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ». [رواه البخاري].

١٠٧ - **عن حُذيفة**؛ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قام من الليل، يَشُوصُ فاه بالسِّواك. [متفق عليه]. وفي رواية لهما: إذا قام للتهجد من الليل.

١٠٨ - **عن هَمَّام بن الحارث**؛ قال: رأيت جرير بن عبد الله بال ثم توضأ، ومسح على خُفَّيه ثم قام فصلّى، فسُئل فقال: رأيت النبيَّ ﷺ صنع مثل هذا. [متفق عليه].

١٠٩ - **عن شريح بن هانئ**؛ قال: أتيت عائشةَ أسألها عن المسح على الخفين. فقالت: عليك بابن أبي طالب فَسَلْهُ؛ فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ. فسألناه، فقال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهنَّ للمسافر، ويوماً وليلةً للمقيم. [رواه مسلم].

١١٠ - **عن عبد الله بن عمرَ، عن سعد بن أبي وقاص**؛ عن النبيِّ ﷺ: أنه مسح على الخفين. وأن ابن عمر سأل عمر عن ذلك فقال: نعم، إذا حدَّثك سعدٌ شيئاً عن النبيِّ ﷺ فلا تسأل عنه غيره. [رواه البخاري].

١١١ - **عن بلال**؛ أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار. [رواه مسلم].

١١٢ - **عن عَمرو بن أمية الضَّمْريُّ**: أنه رأى النبيَّ ﷺ يمسح على الخفين، وقال: رأيت النبيَّ ﷺ يمسح على عمامته. [رواه البخاري].

## الغسل

١١٣ - **عن عائشة**؛ أن النبيَّ ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة، بدأ فغسل يديه، ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره، ثم يصبُّ على رأسه ثلاث غُرَفٍ بيديه، ثم يُفيض الماءَ على جلده كله. [متفق عليه]. وفي رواية مسلم: كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه، ثم يُفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يأخذ الماء فيُدخل أصابعه في أصول الشعر، حتى إذا رأى أن قد استَبرأ حَفَنَ على رأسه ثلاث حَفَنات، ثم أفاض على سائر جسده ثم غسل رجليه.

١٢٢ - **عن أنس بن مالك**؛ قال: كان النبيُّ ﷺ والمرأة من نسائه يغتسلان من إناء واحد. [رواه البخاري]. وفي رواية: من الجنابة.

١٢٣ - **عن ابن عبّاسٍ**؛ أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة. [رواه مسلم].

١٢٤ - **عن عائشة**؛ قالت: كنا إذا أصابت إحدانا جنابة أخذت بيديها ثلاثاً فوق رأسها، ثم تأخذ بيدها على شقها الأيمن وبيدها على شقها الأيسر. [رواه البخاري].

١٢٥ - **عن جابر بن عبد الله**؛ أن وفد ثقيف سألوا النبيّ ﷺ فقالوا: إن أرضنا أرض باردة فكيف بالغسل؟. فقال: «أَمَّا أَنَا فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلاثاً». [رواه مسلم].

١٢٦ - **عن حُذيفة**؛ أن الرسول ﷺ لقِيَهُ وهو جُنُبٌ، فحاد عنه فاغتسل ثم جاء، فقال: كنت جنباً. فقال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لا يَنْجُسُ». [رواه مسلم].

١٢٧ - **عن أبي هريرة**؛ أن النبيَّ ﷺ لقِيَهُ في بعض طريق المدينة وهو جنُبٌ، فَانْخَنَسْتُ منه، فذهب فاغتسل ثم جاء، فقال: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟». قال: كنت جُنُباً فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة. فقال: «سُبْحَانَ اللهِ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لا يَنْجُسُ». [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري: «سُبْحَانَ اللهِ يَا أَبَا هِرَّ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ».

١٢٨ - **عن عبد الله بن أبي قَيس**؛ قال: سألت عائشةَ عن وِتْرِ رسول الله ﷺ. فذكر الحديث. قلتُ: كيف كان يصنع في الجنابة؟ أكان يغتسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن يغتسل؟. قالت: كل ذلك قد كان يفعل، ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام. قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعَةً. [رواه مسلم].

١٢٩ - **عن عائشة**؛ قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جُنبٌ غسل فرجه وتوضأ للصلاة. [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري: أنها سئلت: أكان ﷺ يرقد وهو جنب؟. قالت: نعم ويتوضأ. وفي رواية لمسلم: فأراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ.

١٣٠ - **عن عبد الله**؛ قال: استفتى عمرُ النبيَّ ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟. قال: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ». [متفق عليه]. وفي رواية لهما: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ».

١٣١ - **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ**؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ». [رواه مسلم]. وفي رواية: «ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وُضُوءاً».

١٣٢ - **عن أنس بن مالك**: أن النبيَّ ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة، وله يومئذ تسع نسوة. [متفق عليه]. زاد في رواية مسلم: بغسل واحد. وفي رواية البخاري: كان يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة. وقال أنس: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين.

١٣٣ - **عن عائشة**؛ قالت: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ثم يُكْسِلُ هل عليهما الغسل؟. - وعائشة جالسة - فقال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ نَغْتَسِلُ». [رواه مسلم].

١٣٤ - عن زيد بن خالد الجُهنيِّ؛ أنه سأل عثمانَ بن عفّان فقال: أرأيتَ إذا جامع الرجل امرأته فلم يُمْنِ؟. قال عثمانُ: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذَكَرَهُ. قال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ. فسألت عن ذلك عليَّ بن أبي طالب، والزبيرَ بن العوام، وطلحةَ بن عبيد الله وأُبيَّ بن كعب فأمروه بذلك. قال يحيى: وأخبرني أبو سلمة أن عُروةَ بن الزبير أخبره: أن أبا أيوب أخبره أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ. [متفق عليه].

١٣٥ - **عن أبي موسى**؛ قال: اختلف في ذلك رَهْطٌ من المهاجرين والأنصار، فقال الأنصاريون: لا يجب الغُسل إلا من الدَّفْقِ أو من الماء. وقال المهاجرون: بل إذا خالط فقد وجب الغسل. قال: قال أبو موسى: فأنا أَشْفِيكُمْ من ذلك. فقُمت فاستأذنت على عائشةَ فأُذِنَ لي، فقلت لها: يا أُمَّاه!- أو يا أمَّ المؤمنين - إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أَسْتَحييك. فقالت: لا تستحيي أن تسألني عما كنت سائلاً أُمَّكَ التي ولدتك فإنما أنا أُمُّك. قلت: فما يوجب الغُسل؟. قالت: على الخبير سقطت، قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ». [رواه مسلم].

١٣٦ - **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ**؛ أن رسول الله ﷺ أرسل إلى رجل من الأنصار، فجاء ورأسه يَقطُر، فقال النبيّ ﷺ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟». فقال: نعم. فقال رسول الله: «إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ قُحِطْتَ فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ». [متفق عليه].

١٣٧ - **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ**؛ قال: خرجت مع رسول الله ﷺ يومَ الاثنين إلى قُبَاءٍ، حتى إذا كنا في بني سالم وقف رسول الله ﷺ على باب عِتْبانَ فصرخ به، فخرج يجرُّ إزاره، فقال: رسول الله: «أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ». فقال عِتْبانُ: يا رسول الله! أرأيتَ الرجلَ يُعْجَلُ عن امرأته ولم يُمْنِ ماذا عليه؟. قال رسول الله: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ». [رواه مسلم].

١٣٨ - **عن أبي هريرة**؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ». [متفق عليه]. وزاد في رواية لمسلم: «ثُمَّ اجْتَهَدَ». وفي أخرى له: «وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ».

١٣٩ - **عن أُبَيِّ بن كعب**؛ أنه قال: يا رسول الله! إذا جامع الرجل المرأة فلم يُنْزِلْ؟. قال: «يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي». [متفق عليه].

١٤٠ - **عن أنس بن مالك**؛ قال: سألت امرأة رسول الله ﷺ: عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه؟. فقال: «إِذَا كَانَ مِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ فَلْتَغْتَسِلْ».

١٤١ - **عن أُمِّ سلمة**؛ قالت: جاءت أم سُلَيْم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة من غُسْل إذا احتلمتْ؟. قال النبيُّ ﷺ: «إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ». فغطت أم سلمة - تعني وجهها - وقالت: يا رسول الله! وتحتلم المرأة؟!. قال: «نَعَمْ - تَرِبَتْ يَمِينُكِ - فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا». [متفق عليه]. وزاد في رواية لمسلم: قالت: قلت: فضحتِ النساء.

١٤٢ - **عن عائشة**؛ أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟. فقال: «نعم». فقالت لها عائشة: تربت يداك وأُلَّتْ. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «دَعِيهَا وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ ذَلِكَ؛ إِذَا عَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخْوَالَهُ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ أَعْمَامَهُ». [رواه مسلم]. وفي رواية أخرى: قالت عائشة: فقلت لها: أُفٌّ لك أترى المرأة ذلك؟.

١٤٣ - **عن أنس بن مالك**؛ قال: جاءت أم سُليم إلى رسول الله ﷺ فقالت له - وعائشة عنده -: يا رسول الله! المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام، فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه. فقالت عائشة: يا أم سُليم! فضحتِ النساء تَرِبَتْ يمينُكِ. فقال لعائشة: «بَلْ أَنْتِ، فَتَرِبَتْ يَمِينُكِ، نَعَمْ فَلْتَغْتَسِلْ - يَا أُمَّ سُلَيْمٍ - إِذَا رَأَتْ ذَاكَ». [رواه مسلم].

١٥١ - **عن شقيق**، قال: كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى الأشعري، فقال له أبو موسى: لو أن رجلاً أجنبَ فلم يجد الماء شهراً أما كان يتيمَّم ويصلِّي؟ فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾. فقال: عبد الله: لو رُخِّص لهم في هذا لأوشكوا إذا بَرَدَ عليهم الماء أن يتيمَّموا الصعيد. قلت: وإنما كرهتم هذا لذا؟. قال: نعم. فقال أبو موسى: ألم تسمع قول عمّار لعمر: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء، فتمرَّغت في الصعيد كما تَمرَّغ الدابة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا». فضرب بكفه ضربةً على الأرض ثم نفضها، ثم مسح بها ظهر كفه بشماله، أو ظهر شماله بكفه، ثم مسح بها وجهه، فقال عبد الله: أفلم تر عمر لم يقنع بقول عمّار؟. [متفق عليه].

١٥٢ - **عن عائشة**، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء، أو بذات الجيش، انقطع عِقْدٌ لي، فأقام رسول الله ﷺ على الْتِماسِه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق، فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟. أقامت برسول الله ﷺ والناس، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر، ورسولُ الله ﷺ واضع رأسه على فَخِذي قد نام، فقال: حَبَسْتِ رسولَ الله ﷺ والناسَ، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، فقالت عائشة: فعاتبني أبو بكر وقال: ما شاء الله أن يقول، وجعل يَطْعُنُني بيده في خاصرتي، فلا يمنعني من التحرك إلا مكانُ رسول الله ﷺ على فَخذي، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمُّم فتيمَّموا، فقال أُسيد بن الْحضير: ما هي بأوَّلِ بركتكم يا آل أبي بكر. قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا الْعِقد تحته. [متفق عليه]. وفي رواية عندهما: فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء.

١٥٣ - **عن عبد الرحمن بن أَبْزَى**، قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب، فقال: إني أَجْنبت فلم أصب الماء، فقال عمّار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تَذْكر أنَّا كنا في سفر أنا وأنت، فأما أنتَ فلم تُصلِّ، وأما أنا فتمعَّكْتُ فصلَّيت، فذكرت ذلك للنبيِّ ﷺ فقال: النبيُّ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا». فضرب النبيُّ ﷺ بكفيه الأرض ونفخ فيهما، ثم مسح

بهما وجهه وكفيه. [متفق عليه]. زاد في مسلم؛ فقال عمر: اتقِ الله يا عمّار. قال: إن شئت لم أحدث به. وفي رواية أخرى له؛ قال عمار: يا أميَر المؤمنين! إن شئت لما جعل الله عليَّ من حقّك، لا أُحدِّث به أحداً. وزاد في رواية ثالثة: فقال عمر: نولِّيك ما تولَّيت.

١٥٤- **عن عُمير مولى ابن عباس**؛ قال: أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة، حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصِّمَّة الأنصاري، فقال أبو الجهيم: أقبل النبيُّ ﷺ من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه، فلم يَرُدَّ عليه النبيُّ ﷺ، حتى أقبل على الجدار، فمسح بوجهه ويديه، ثم رد عليه السلام. [متفق عليه].